

كتاب الصلاة ومواقيتها من البخاري للشيخ ابن عثيمين 64

محمد بن صالح العثيمين

نعم، باب اذا صلى الى فراش فيه حائض. حدثنا عمرو بن زرارة قال اخربنا هشيم عن الشيباني عن عبدالله بن شداد ابن الهداد قال اخبرتني خالتى ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشى حيال مصلى النبي صلى الله عليه وسلم فربما وقع ثوبه على - 00:00:00
انا على فراشى حدثنا ابو النعمان قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا الشيباني سليمان قال حدثنا عبد الله ابن شداد قال سمعت ميمونة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى وانا الى جنبه نائما فاذا سجد اصابني ثوبه وانا حائض - 00:00:20
وزاد مسدد عن خالد قال حدثنا سليمان الشيباني وانا حائض باب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت بئس ما عدلتمونا بالكلب والحمار - 00:00:42

لقدرأيتني رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وانا مضطجعة بينه وبين القبلة. فاذا اراد ان يسجد غمز رجلي فقبضتهما بباب باب المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الاذى - 00:01:07

حدثنا احمد بن اسحاق السرماري قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو ابن ميمون عن عبدالله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلى عند الكعبة وجمع من وجمع قريش في مجالسهم اذ - 00:01:24
قال قائل منهم الا تنتظرون الى هذا المرائي ايكم يقوم الى جزور ال فلان فيعمدوا الى فرثها ودمها وسلاها فيجوز به ثم يمهله حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاهم فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه - 00:01:44
وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا فضحكوا حتى مال بعضهم الى بعض من الضحك. فانطلق منطلق الى فاطمة علي الى فاطمة عليها السلام وهي جويرية هكذا نقرأها يا شيخ - 00:02:06

نعم مكتوب عليه السلام. مكتوب عليه السلام. ما الظاهر ان هذا من من النساء فانطلق منطلق الى فاطمة رضي الله عنها وهي جويرية فاقبلت تسعى وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته - 00:02:23

وأقبلت عليهم تسليمهم. فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش. اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثم سمي اللهم عليك بعمرو ابن هشام وعتبة ابن ربيعة وشيبة ابن ربيعة والوليد ابن عتبة وامية ابن خلف وعقبة - 00:02:39
ابن ابي معيط وعمارة ابن الوليد. قال عبدالله فوالله لقدرأيتم صرعي يوم بدر ثم سحبوا الى القليب قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة. الله اكبر. الله اكبر. الله اكبر - 00:03:02

لان هذا والعياذ بالله عدوان عظيم اعتداء خسي واعتداء معنوي قالوا انظروا الى هذا المرائي والنبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ابعد الناس عن الرياء صلوات الله وسلامه عليه - 00:03:22

ثم اذوه هذه الاذية بوضع الاذى عليه مع انه في امن مكان في الارض وقريش لو جاء بدوي جلف جافي مجده الاطراف ثم صلى تحت الكعبة لم ينالوه باذى ونالوا بالاذى من هو احق بالكعبة منهم - 00:03:39

محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم مما يدل على حنقهم والعياذ بالله ولكن انظر ماذا حصل دعا عليهم النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بهذا الدعاء - 00:04:10

ثلاث مرات اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثم خص هؤلاء الستة او السبعة السبعة سحبوا جثثا يوم بدر والقوا في قريب من من قلوب بدر خبيثة - 00:04:25

خبثة مخبثة نسأل الله العافية تدل بعض العلماء بهذا الحديث على جواز الدعاء بعد الصلاة لأن النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم بعد صلاته وفي بعض الروايات انه رفع يديه - 00:04:48

ولكن لا دليل في هذا لأن انا انما حصل من اجل اغاظة هؤلاء المشركين لانه لو دعا عليهم وهو ساجد لم يسمعوه ولم يكن في ولم يكن وقعه في نفوسهم - 00:05:09

كوعه اذا دعا عليهم وهو رافع يديه الى الله عز وجل في هذا المقام العظيم تحت بيت الله سبحانه وتعالى على اننا نقول متى ورد في السنة بشيء؟ تقيينا به - 00:05:28

فدعاء الاستخاراة يكون بعد الصلاة لأن السنة جاءت به وان كان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يرى انه لغيره من الادعية يكون قبل السلام لكننا لا نوافقه على ذلك لقول الرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم في الاستخاراة فليصلی رکعتین ثم ليقل - 00:05:43

وهذا نص بالترتيب ولا عدول لنا عما فهمناه من كلام الله ورسوله وقوله وسع اصحاب القليب لعنة لعن من الله ولا من الناس الظاهر والله انه من الله ومن الناس ايضا - 00:06:05

حتى الناس يلعنونهم والعياذ بالله لأنهم اهل لذلك حيث الله النبي صلى الله عليه وسلم هذا الايذاء استمع يا محجوب تسمع واشترافي ايضا نعم بسم الله الرحمن الرحيم. قال البخاري رحمه الله تعالى كتاب مواقيت الصلاة - 00:06:27

باب مواقيت الصلاة وفضلها عندي ها فضلها؟ بالرفض نعم وقوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا مؤقتا وقته عليهم حدثنا عبد الله بن مسلمة بسم الله الرحمن الرحيم - 00:06:59

باب مواقيت الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا كما قال ربنا عز وجل ومعنى كتابا اي مكتوبة مفروضة فكتاب ففيعال معنى مفهوم اي كتبها الله عز وجل في اوقات معلومة - 00:07:22

فان قال قائل هل بینت هذه الاوقات بالكتاب والسنة قلنا نعم لكنها جاءت بالكتاب مجملة وبالسنة مفصلة في القرآن قال الله تعالى اقم الصلاة لدلوک الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر - 00:07:44

فقال لدلوک واللام بمعنى علم وقيل ان اللام بمعنى التعليل لأن الوقت سبب للوجوب فتكون اللام في قوله لدلوک اي من اجل دلوک الشمس ودلوق الشمس زوالها الى غسق الليل - 00:08:08

وغضقوا الليل منتصفه لأن اقوى شدة في الظلمة هي منتصف الليل بعد الشمس عن سطح الارض فإذا يكون الوقف هنا من نصف النهار الى نصف الليل من نصف النهار الى - 00:08:29

نصف الليل وهذه الاوقات اوقات اربع من الصلوات وهي متصل بعضها ببعض اذا دخل وقت الظهر فعند خروجه يدخل وقت العصر. اذا خرج وقت العصر فعند خروجه يدخل وقت المغرب - 00:08:49

و اذا خرج وهو في المغرب فعند خروجه يدخل وقت العشاء الى نصف الليل ثم لا وقت ولها فسخ فقال وقرآن الفجر ففصل هذه عن عن ما سبق لأن الفجر مستقلة - 00:09:08

بنفسها ما قبلها ليس وقتا للفرائض وما بعدها ايضا ليس وقت البراءة فنصف الليل الاخر ونصف النهار الاول لا فريضة لا فريضة فيه وهذا هو ظاهر القرآن وهو ايضا صريح في حديث عبد الله ابن عمر - 00:09:29

في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره من ان وقت العشاء الى نصف الليل ومن زعم انه يمتد الى طلوع الفجر فعليه الدليل لأن الشيء اذا حدد من قبل الشرع فمن زاده ولو دقيقة واحدة ولو لحظة واحدة فعليه - 00:09:49

فعليه الدليل اما ما استدل به بعضهم من قوله صلى الله عليه وعلى الله وسلم ليس في النوم تفريط انما التفريط ان يترك الانسان الصلاة حتى يدخل الوقت التي بعدها - 00:10:12

فهذا لا دليل فيه لأن يراد حتى يدخل الصلاة التي بعدها في الصلوات المتتابعة والا لقلنا ان وقت الفجر يمتد الى الى الظهر ولا قائل بها وينبني على هذا ما لو ظهرت امرأة حائض بعد منتصف الليل فهل يجب عليها ان تصلي العشاء - 00:10:27

على هذا القول الراجح؟ لا يجب عليك لأنها بلغت لها ظهرت بعد خروج الوقت وكذلك فيما لو بلغ الصغير ما بين منتصف الليل

وطلوع الفجر فانه لا يجب عليه ان يصلي صلاة العشاء - 00:10:54

اما السنة فقد فصلت ذلك تفصيلاً بينما واضحة كما سيدرك المؤلف ومن لم يذكره فانه قد ذكره غيره نعم حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال
قرأت على مالك عن ابن الشهاب ان عمر ابن عبد العزيز اخر الصلاة يوماً فدخل عليه عروة بن الزبير - 00:11:14

اخبرهم ان المغيرة ابن شعبة اخر الصلاة يوماً وهو بالعراق فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة؟ اليك قد علمت ان جبريل نزل فصلي؟ فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:35

الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كم هذه - 00:11:50

خمس صلوات نعم ثم قال بهذا امرت؟ فقال عمر لعروة اعلم ما تحدث او اول شيء او او ان جبريل هو اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة. قال عروة كذلك كان بشير ابن أبي مسعود يحدث عن - 00:12:08

ابيه قال عمر قال عروة كذلك كان بشير ابن أبي مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد قال عروة ولقد حدثني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر - 00:12:33

كلام عمر بن عبد العزيز اخر الصلاة يا شيخ فقال عمر لعروة انها لم تحدث قوله اعلم بصيغة الامر قوله او ان جبريل بفتح الهمزة وهي الاستفهام والواو هي العاطفة والعطف والعطف على شيء مقدر وبكسر همزة انا - 00:12:57

يجوز الفتح قوله وقوت الصلاة كذا للمستملي بصيغة الجمع وللباقيين وقت الصلاة للافراد وهو للجنس قوله وكذلك كان بشير هو بفتح المودة بعدها معجمة بوزن فعيل. وهو تابعي جليل ذكر في الصحابة لكونه ولد في عهد النبي صلى الله - 00:13:25

وسلم ورآه. قال ابن عبد البر هذا السياق منقطع عند جماعة من العلماء. لأن ابن شهاب لم يقل حضرت لم يقل حضرت مراجعة عروة لعمر وعروة لم يقل حدثني بشير لكن الاعتبار عند الجمهور بثبوت اللقاء والمجالسة لا بالصيغة - 00:13:45

انتهى وقال الكرماني اعلم ان الحديث بهذا الطريق ليس ليس متصل الاسناد اذ لم يقل ابو مسعود شاهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت هذا لا يسمى منقطع اصطلاحاً وانما هو مرسل صحابي - 00:14:04

لانه لم يدرك القصة واحتمل ان يكون سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه عنه بتبلغ من شاهده او سمعه كصحابي اخر على ان روایة الليث عند المصنف تزيل الاشكال كله ولفظه. فقال عروة سمعت بشير ابن أبي مسعود يقول سمعت - 00:14:26

يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر الحديث وكذا سياق وكذا سياق ابن شهاب وليس فيه التصریح بسماعه له من عروة وابن شهاب قد جرب عليه التدليس. لكن وقع في روایة عبدالرازاق عن معاذ عن ابن شهاب قال - 00:14:48

كنا مع عمر بن عبد العزيز فذكره وفي روایة شعيب عن الزهري سمعت عروة يحدث عمر بن عبد العزيز الحديث قال القرطبي قول عروة ان جبريل نزل ليس فيه حجة واضحة على عمر ابن - 00:15:08

عبد العزيز اذ لم يعین له الاوقات قال وغاية ما يتوجه عليه انه نبه وذكره بما كان يعرفه بما كان يعرفه من تفاصيل الاوقات قال وفيه بعد لانكار عمر على - 00:15:25

حيث قال له اعلم ما تحدث يا عروة. قال وظاهر هذا الانكار انه لم يكن عنده علم من امامه جبريل. قلت لا يلزم من كونه لم يكن عنده علم منها الا يكون عنده علم بتفاصيل الاوقات المذكورة من جهة العمل المستمر - 00:15:45

لكن لم يكن يعرف ان اصله بتمييز جبريل بالفعل. فلهذا استثبت فيه وكأنه كان يرى ان لا مفاضلة بين اجزاء الوقت الواحد وكذا يحمل عمل المغيرة وغيره من الصحابة. ولم اقف في شيء من الروايات على جواب المغيرة لابي مسعود. والظاهر انه رجع اليه - 00:16:05

اي والله اعلم واما ما زاد عبدالرازاق في مصنفه عن معاذ عن الزهري في هذه القصة قال فلم ينزل عمر يعلم الصلاة بعلامة حتى فلم ينزل ولم يعلم الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا - 00:16:25

فقط ورواه ابو الشيخ في كتاب المواقف في له من طريق الوليد عن الاوزاعي عن زوريه قال ما زال عمر بن عبد العزيز يتعلم مواقف الصلاة حتى مات. الله اكبر ومن طريق اسماعيل ابن حكيم ان عمر ابن عبد العزيز جعل ساعات - 00:16:45 جعل ساعات ينقضين مع غروب الشمس زاد من طريق ابن اسحاق الزهري فما اخرها حتى مات. فكله يدل على ان عمر لم يكن يحتاط في الاوقات كثيرا فدل على ان عمر لم يكن يحتاط في الاوقات كثيرا احتياط الا بعد ان حدثه عروة بالحديث المذكور. تنبئه - 00:17:07

في هذه القصة من وجه اخر عن الزهري بيان ابي مسعود للاوقيات وفي ذلك ما يرفع الاشكال ويوضح توجيه احتجاج عروة به فروي ابو داود وغيره وصححه ابن خزيمة وغيره من طريق ابن وهب والطبراني من طريق يزيد ابن ابي حبيب كالاهم عن اسامة بن زيد عن الزهري - 00:17:32

وهكذا يا شيخ؟ نعم عن اسامة بن زيد عن الزهري يمكن هذا عن اسامة بن زيد عن الزهري حدث بعد اركاب الانصار - 00:17:52